مجلة العلوم الإسلامية مجلد: 02 عدد 01 جوان 2020ـــ ISSN : 2773-2770

ص ـ ص: 70- 106

نقض فكرة "المستبدّ العادل" في الفكر الإسلامي المعاصر

❁ لخضر شكير

كلية العلوم الإسلامية . جامعة باتنة 1

lakhdarchakir@yahoo.fr

ملخص البحث:

هذه الورقة تحقيق في قضية نسبة فكرة "المستبد العادل" إلى كل من الأفغاني ومحمد عبده، وهي الفكرة التي ألصقها كثير من المفكرين العرب والأجانب بهما. فما مصدر هذا القول؟ ومن قال بهذه الفكرة على وجه التحديد؟ وما معنى الاستبداد في الفكر العربي القديم وفي فكر كل من الأفغاني وعبده؟ وكيف كان موقفهما من الاستبداد السياسي؟ ومن ثم موقفهما من دور الأمة السياسي وقضية الشورى؟

في الرد على هذه التهمة رجعت إلى مصادر كل من الأفغاني وعبده، لأبين براءتهما من القول بالاستبداد، بل الأكثر من ذلك فقد ناضلا طويلا ضده. أما فكرة "المستبد العادل" فقد قال بها -فعلا- محمد عبده، لكن معنى الاستبداد عنده لا يعدو الانفراد بالحكم والحزم في اتخاذ القرار.

كلمات مفتاحية: الاستبداد، المستبد العادل، العدل.

Abstract:

This paper is an investigation about the idea of "The Just Despot", respected to booth Al Afghany and Muhammad Abdu by many Arab and foreign thinkers. So, what is the source of this statement, who did exactly said it, what despotism means in the ancient Arab thought and in Al Afghany and Abdu one, what is their opinion about despotism, and then their opinion about the commons political role?

On pleading against this accusation, I standed on the sources of Al Afghany and Abdu to illustrate their innocence from despotism which they fought against. It is true that Abdu called to "The Just Despot", but the despotism in his opinion is just means loneliness and resolution in taking decision.

Key words: despotism, the just despot, justice.

مقدمة:

يذهب كثير من المستشرقين والمفكرين والكتاب الغربيين وكذا العرب والمسلمين إلى اعتقاد مفاده أن الفكر الإسلامي -المعاصر منه على الخصوص- يُكرّس فكرة "المستبد العادل"، بعدما قال بها بعض مفكري ومصلحي المسلمين، منهم على الخصوص الشيخ محمد عبده، ومن ثم يتّهمون الفكر الإسلامي عموما بتكريس الاستبداد والطغيان في الحكم السياسي، بل والتنظير له على مستوى الخطاب الإصلاحي الدعوي.

فهل قال هؤلاء العلماء والمصلحون -فعلا- بهذه الفكرة؟ ومن تولى كبر هذه المقالة تحديدا؟ وإلى أي مدى تصدق هذه الفكرة على فكر هؤلاء وممارستهم، انطلاقا من تفحص مصادرهم ومقالاتهم؟ ثم التعريج على الانتقادات والملاحظات المقدمة من قبل الدارسين والنقاد، والرد على كل ذلك بما يناسب توضيح الرؤية وإجلاء الحقيقة من مَعينها.

أولا: أصل التهمة.

لقد شاعت فكرة "المستبد العادل" ونسبتُها في بداية الأمر إلى السيد جمال الدين الأفغاني، وتزعم الباحثة الأمريكية "نيكي كيدي" (Nikki R. Keddie) أنه كان يعتقد أن النظام الجمهوري والدستور هما أفضل أشكال الحكم، وهو صاحب فكرة "المستبد المستنير"[1] أو "المستبد العادل". لأنه كان يرى أن سبب تخلف البلاد الإسلامية هو التعصب

[1] كان "فولتير" (Voltaire) (1694- 1778) يقول: "أسهل على الفيلسوف أن يقنع فردا واحدا بضرورة الإصلاح، فيفرضه من فوق على الجميع، من أن يقنع جماعات متعددة، لكل واحدة منها مصلحتها في بقاء النظام العتيق". وهذا ما كان يقوله الشيخ محمد عبده مثلا. عبد الله العروي، مفهوم الدولة، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت، ص131.

والاستبداد، كما دعا إلى مقاومة الاستبداد[2]. كما أن الفكرة شاعت أكثر على محمد عبده، عندما كتب مقالا في مجلة "الجامعة العثمانية" بعنوان "**إنما ينهض بالشرق مستبد عادل**"[3]. وهو الذي قال بفكرة "المستبد المستنير" كما يرى العروي[4].

ثانيا: في معنى الاستبداد.

1- الاستبداد في اللغة:

الاستبداد في اللغة العربية هو الانفراد، يقال: استبد به انفرد به، واستبد الأمر بفلان: غلبه فلم يقدر على ضبطه. واستبد بأمره: غلب على أمره فلا يسمع إلا منه. وفي حديث على: "**كنا نرى في هذا الأمر حقا فاستبددتم به**"[5]. واستبد الأمير بالسلطة: أخذها لنفسه ولم يشارك فيها أحدا ولم يستشرْ، فهو مستبد.

يقول الشاعر:

---

[2] نقله علي شلش، عن الباحثة الأمريكية "نيكي كيدي" في: شلش، علي، جمال الدين الأفغاني، ضمن سلسلة الأعمال المجهولة، دار رياض الريس للكتب والنشر، لندن، ط1/1987، ص160.

[3] محمد عبده، "إنما ينهض بالشرق مستبد عادل"، مجلة الجامعة العثمانية، السنة الأولى، ج1/4 مايو 1899م، ص54، 55، في: محمد عبده، الأعمال الكاملة، دراسة وتحقيق: محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ط2/2006، (1/827، 828). وهو رأي بعث به محمد عبده تعليقا على مقال للجامعة عن "الإخاء والحرية"، وطلب من الجامعة أن تذكر في مقدمته أنه من كلامه القديم، وليس رأيا معاصرا حديث الإنشاء، فذكر "فرح أنطون" في مقدمة هذا الرأي أنه: "كلام هو السحر الحلال، قاله -منذ سنوات خلت- حضرة الحكيم الكامل، والأستاذ الفاضل الشيخ محمد عبده". الموضع نفسه.

[4] عبد الله العروي، مفهوم العقل، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط3/2001.

[5] ابن منظور، لسان العرب، مادة (بدد)، دار صادر، بيروت، ط3/1994، (3/81).

لَيْتَ هِنْدًا أَنْجَزَتْنَا مَا تَعِدْ وَشَفَتَ أَنْفُسَنَا مِمَّا نَجِدْ
وَاسْتَبَدَّتْ مَرَّةً وَاحِـدَةً إِنَّمَا العَاجِزُ مَنْ لَا يَسْتَبِدْ[6]

وهذا ابن خلدون يستعمل لفظ الاستبداد بمعنى الانفراد في عديد من المواضع، منها قوله: "إذا استقر المُلْك في نصاب معين [أي في عدد معين] ومنبت واحد [أي في سلالة واحدة] من القبيل القائمين بالدولة وانفردوا به [...] وقد يتفطن ذلك المحجور المُغَلَّب لشأنه فيحاول [على][7] الخروج من ربقة الحَجْر والاستبداد ويُرجِع المُلْك إلى نصابه [...] وهذا التغلب يكون للموالي والمصطَنَعين عند استبداد عشير المَلِك على قومهم وانفرادهم به من دونهم"[8].

وفي اللغات الأجنبية كلمة المستبد (Despot) مشتقة من الكلمة اليونانية (Despotis) التي تعني (رب الأسرة)، أو (سيد المنزل)، أو (السيد على عبيده). ثم خرجت من هذا النطاق الأسري إلى عالم السياسة، لكي تطلق على نمط من أنماط الحكم الملكي المطلق، الذي تكون فيه سلطة الملك على رعاياه مماثلة لسلطة الأب على أبنائه في الأسرة أو السيد على

[6] أورده ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (عن ابن عبد ربه)، المقدمة، ضبط وشرح وتقديم: محمد الإسكندراني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/2011، ص23.

[7] كذا ولعلها زائدة.

[8] ابن خلدون، المقدمة، ص180، 181. وفي موضع آخر يقول: "وأما ملوك الطوائف بالأندلس فاقتسموا ألقاب الخلافة وتوزعوها لقوة استبدادهم عليها"، المصدر نفسه، ص218. وكذلك قوله: "ولما استبد أبو حفص بأفريقية..."، المصدر نفسه، ص232. أو قوله: "ويستبد صاحب الدولة بالمجد وينفرد به"، المصدر نفسه، ص273. وبالمعنى نفسه يستعمله الإمام الدهلوي حينما يقول: "كيف ولا تتبين أسراره إلا لمن تمكّن في العلوم الشرعية بأسرها، واستبد في الفنون الإلهية عن آخرها"، حجة الله البالغة، تحقيق: السيد سابق، دار الجيل، بيروت، ط1/ 2005، (1/ 23). وفي كل هذه المواضع يعني بالاستبداد: الانفراد.

عبيده[9]. ويشترك لفظ الاستبداد مع كثير من الألفاظ في المعنى، منها: الطغيان، التجبر، الظلم، التحكم، الاستحواذ، الاستئثار، الجور، الجبروت، التسلط، الاضطهاد، الديكتاتورية، الشمولية وغيرها[10].

2- **تاريخ المصطلح**:

كان مفهوم الاستبداد يستخدم -في الخبرة التاريخية الإسلامية- كمفهوم محايد يصف حالة من القدرة على فرض سيطرة الدولة على مختلف أرجائها، وقدرتها على القضاء على الخارجين عليها. فهو يحمل معنى القدرة على التحكم بصرف النظر عن طريقة التحكم ونتائجه والقيم المحيطة به[11].

إن الاستبداد بمفرداته المختلفة (Despotism, Despotic, Despot) ظهر -لأول مرة في التاريخ الأوروبي- في القاموس الفرنسي عام 1720م؛ إذ تمت صياغة هذا المصطلح في أواخر القرن السابع عشر، ومع مونتيسكيو في كتابه "روح القوانين" الذي ألفه عام 1748م، واصفا فيه نظم الحكم الشرقية. وأصبح هذا المصطلح أساسا في الفكر السياسي الأوروبي، وبدأ استخدامه -بصورة واسعة- على أيدي العديد

[9] إمام عبد الفتاح إمام، الطاغية: دراسة فلسفية لصور من الاستبداد السياسي، ص194. ينظر:

Hachette, *Le Dictionnaire du Français*, Edition Algérienne, ENAG, Alger, 1992, p. 480.

[10] ينظر: منير البعلبكي، المورد الثلاثي، دار العلم للملايين، بيروت، ط2008/4، ص99.

[11] نصر محمد عارف، "الأبعاد الدولية للاستبداد السياسي في النظم العربية: جدلية الداخلي والخارجي"، في: علي خليفة الكواري، الاستبداد في نظم الحكم العربية، مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2006/2، ص533.

من المفكرين أمثال: "آدم سميث" و"بنتام" و"بيرك"، وغيرهم من الذين عارضوا فكرة بناء الإمبراطوريات التي بدأت تظهر في أوروبا على حساب شعوب أخرى، تحت دعاوى أخلاقية في ظاهرها وتستبطن أعلى درجات النفاق في جوهرها. هذه الإمبراطوريات قامت على أساس تحقيق الديمقراطية في الداخل الأوروبي والاستبداد في الخارج[12].

في القرن التاسع عشر ظهر في أمريكا مصطلح "الاستبداد الديمقراطي" من قبل "توكفيل" (Tocqueville)[13] في كتابه "في الديمقراطية في أمريكا" (De La Démocratie en Amérique) (1835-1840)، ليصف به الأخطار التي يمكن أن تتعرض لها الحرية في المجتمع الديمقراطي، حيث بدأ يشير إلى "الاستبداد الديمقراطي والتشريعي" (Democratic and legislative despotism)، بالإضافة إلى "طغيان الأكثرية" (Tyranny of the majority)[14].

وفي الوقت المعاصر استخدم مصطلح "الديكتاتورية" ليدل على "حالة سياسية معينة تصبح فيها جميع السلطات بيد شخص واحد، يمارسها بحسب مشيئته"[15]. وهناك من عبّر عن الاستبداد بمفهوم "التسلطية"، الذي نشأ مع الدولة الحديثة وامتداداتها البيروقراطية،

---

[12] المرجع نفسه، ص532، 533.

[13] ألكسيس دو توكفيل (Alexis De Tocqueville) (1805- 1859): مؤرخ ومنظر سياسي فرنسي، تعتبر دراسته في الديمقراطية الأمريكية والثورة الفرنسية من أهم البحوث الاجتماعية في القرن التاسع عشر وأبعدها أثرا. منير البعلبكي، موسوعة المورد، دار العلم للملايين، بيروت، ط1992/2، (224/9).

[14] ينظر: إمام عبد الفتاح إمام، "مسيرة الديمقراطية: رؤية فلسفية"، سلسلة عالم الفكر، مج 22، عدد 1993/2.

[15] Hachette, *Le Dictionnaire du Français, op. cit. p. 493.*

حيث تخترق المجتمع المدني بالكامل، وتجعله امتدادا لسلطتها، وتحقق بذلك الاحتكار الفعال لمصادر القوة والسلطة في المجتمع[16]. ومن المصطلحات المعاصرة التي تؤدي معنى الاستبداد مصطلح "الشمولية".

مع تزايد الحضور الخارجي في الواقع الفكري والثقافي واللغوي العربي أصبح معنى الاستبداد هو المعنى الغربي وليس المعنى العربي، لذلك حدث نوع من القطيعة المعرفية مع الدلالة العربية للمفهوم، وأصبح الباحث المعاصر ينتقد عبده وأبا حامد الغزالي على أساس أن أفكارهما تعاني الانفصام وجمع المتناقضات، من دون أن يفهم الدلالات التاريخية للمفاهيم التي استخدماها، بل أسقط المعنى الغربي المعاصر على اللفظ العربي التاريخي[17].

3- الاستبداد في الفكر السياسي الغربي:

إن الاستبداد يعني استقلال فرد أو جماعة من الأفراد بالحكم أو السلطة من دون الخضوع لقانون أو قاعدة، ومن دون النظر إلى رأي المحكومين[18]. وهذه السلطة المستبدة التي يتأثر بها الفرد أو بعض الأفراد

---

[16] ينظر: روحي البعلبكي، المورد الثلاثي، دار العلم للملايين، بيروت، ط2008/4، ص99.

[17] نصر محمد عارف، "الأبعاد الدولية للاستبداد السياسي في النظم العربية: جدلية الداخلي والخارجي"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، الاستبداد في نظم الحكم العربية، المرجع السابق، ص533، 534.

[18] ماجد نعمة (تحرير)، موسوعة السياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط1990/3، (166/1). ينظر: أسعد مفرّج ولجنة من الباحثين، موسوعة عالم السياسة، الجزء الثاني والعشرون، "القاموس السياسي"، دار نوبيليس، بيروت، ط2006/، (31/22). أو هو "ظاهرة توظف جهاز الدولة الحديث لإخضاع المجتمع"، أحمد نجيب الشابي، في تعقيبه على

هي تلك التي تمارس الحكم دون أن تكون هي ذاتها خاضعة للقانون، الذي يكون -في نظر هذه السلطة- قيدا على المحكومين دون أن يكون قيدا على السلطة الحاكمة. ومن ثم ففي وسعها اتخاذ ما تشاء من إجراءات في مواجهة الأفراد لمصادرة حرياتهم وممتلكاتهم[19]. ويشير أفلاطون إلى المستبد على أنه: "الذي يعمد إلى السيطرة على السلطة بالقوة، ويعمد إلى ممارستها بالقوة، ليكون الموجه الواحد والقائم على سيادة العنف"[20]. ويعتقد الباحث نصر محمد عارف أن الاستبداد -في جوهره- مشكلة معرفية؛ فهو "حالة من حالات احتكار المعرفة وامتلاك الحقيقة، والادعاء بكمال العلم لظواهر الأمور وباطنها"[21]. فالمستبد يرى نفسه في هيئة من الكمال والمطلقية، في حين يرى الآخر متصفا بالنقص والنسبية، فيجعل نفسه -بذلك- وصيّا على هؤلاء المحجور عليهم فكريا. وأرى أن الاستبداد مشكلة نفسية؛ ذلك أن تلك النظرة من المستبد لنفسه وللآخرين تنتمي إلى النفس وأمراضها لا إلى العقل وشذوذه. والدليل على ذلك أن المستبد مهما عرف الحق، وأُقنع أنه على خطأ فإنه لن يعود إلى الصواب والرشد، وإن أدى ذلك إلى فناء المحكومين، على

ورقة: رفيق عبد السلام بوشلاكة، "الاستبداد الحداثي العربي: التجربة التونسية نموذجا"، في: علي خليفة الكواري، الاستبداد في نظم الحكم العربية، المرجع السابق، ص122.

[19] البنا، محمد عاطف، الوسيط في النظم السياسية، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1994/2، ص96 .

[20] إسماعيل نوري الربيعي، "الثقافة والاستبداد؛ مفارقات القوة والعنف والشقاق: قراءة تاريخية في مفهوم الاستبداد وتفسيره وآليات تكريسه"، في: علي خليفة الكواري، الاستبداد في نظم الحكم العربية، المرجع السابق، ص281.

[21] نصر محمد عارف، "الأبعاد الدولية للاستبداد السياسي في النظم العربية: جدلية الداخلي والخارجي"، في: علي خليفة الكواري، الاستبداد في نظم الحكم العربية، المرجع السابق، ص531.

خلاف ما لو أن المشكلة معرفية؛ أين يعود العقل إلى رشده بمجرد إزالة اللبس الذي التبس به[22].

ثالثا: أشكال الاستبداد.

1- **الاستبداد الديني** (Religeous Despotism):

يعد الاستبداد باسم الدين أخطر أنواع الاستبداد، وقد اقترن -تاريخيا- بحكام يدّعون أنهم آلهة أو أنصاف آلهة، أو متحدثون باسم الإله، أو يملكون حق الإله، أو مُعَيَّنون من قبل الإله. "والتأله هنا ليس هو ذلك المرتبط بالدين السماوي، بل إن الأديان الأرضية أكثر خطورة، وإنما مرجعيتها هي ما وضعه البشر المستبدون، ومن ثم كانت الآيديولوجيات السياسية التي ادعت أنها تملك الحقيقة المغلقة أكثر استبدادا والأخطر على بني الإنسان من غيرها، كالآيديولوجيات الاشتراكية أو القومية المتطرفة مثل النازية والفاشية وغيرها"[23].

2- **الاستبداد الشرقي** (Oriental Despotism):

يطلق على حكم البيروقراطية الزراعية أو الإدارية التي تملك السلطات الفعلية، في غياب مؤسسات دستورية أو اجتماعية قوية،

---

[22] في حين يفسر علي مبارك القهر والاستبداد ويردهما إلى التفاوت في عقول الناس، وجودة النظر في صالح الأمة، والقدرة على ضبط القُوى الحيوانية الموجِبة للبغي والعدوان. وهذا التفاوت هو الذي مكّن لاستيلاء بعض الناس على بعض، وسريان القهر بينهم حتى نشأ التمييز بين الحاكم والمحكوم والمالك والمملوك. ينظر: عبد المنعم الحفني، موسوعة الفلسفة والفلاسفة، مكتبة مدبولي، القاهرة، (912/2).

[23] نصر محمد عارف، "الأبعاد الدولية للاستبداد السياسي في النظم العربية: جدلية الداخلي والخارجي"، في: علي خليفة الكواري، الاستبداد في نظم الحكم العربية، المرجع السابق، ص531.

تستطيع أن تمارس دورها في التأثير في المجتمع. وهي ترتبط بالمجتمعات النهرية؛ حيث يتعود الإنسان على الطاعة من خلال عملية توزيع مياه الري، والتي تؤدي في النهاية إلى بنيان بيروقراطي هرمي تتحقق من خلاله مركزية السلطة بشكل حاد[24]. وعادة ما يطلق هذا التعبير (الاستبداد الشرقي) على المجتمعات الآسيوية التي تُعرف بالشرق الأقصى أو الأدنى، باعتبار أنها ارتبطت بهذا الشكل أكثر من غيرها، وإن لم يكن حكرا عليها وحدها، بل ينتشر في مواقع متعددة من العالم، حيث الديمقراطيات الكاذبة أو ما يعرف بالسماح بحق الصراخ، بينما حق العمل مرهون بأيد أخرى[25]. ومن الذين يتهمون الفكر والتاريخ الإسلاميين بالاستبداد نذكر المستشرقين "مرغوليوث" و"موير"[26]، وهذا المستشرق الإنجليزي "توماس آرنولد" يتهم الخلافة الإسلامية -باعتبارها تنتمي إلى الشرق- بالاستبداد قائلا: "إن الخلافة المعروفة -إذا- كانت استبدادية، أين بوّأتْ

[24] ماجد نعمة (تحرير)، موسوعة السياسة، (167/1). أسعد مفرَّج ولجنة من الباحثين، موسوعة عالم السياسة، الجزء الثاني والعشرون، "القاموس السياسي"، (31/22). وهذا ما يمكن تسميته بـ "القابلية للاستبداد"، يقول عارف: "وحقيقة الأمر أن الاستبداد قرين الوجود الإنساني، فهو موجود بالقوة في جميع التجمعات البشرية، وبين جميع البشر إذا اختلفت إمكانياتهم ومصادر قوتهم ومنازلهم، ولكنه يوجد بالفعل حين تتوفر شروطه. أو بعبارة أخرى يوجد ويتحقق واقعا إذا أعطى الطرف الذي يُمارَس عليه الاستبداد فرصة للمستبد بتنازله عن كرامته ومكانته وحقوقه"، نصر محمد عارف، "الأبعاد الدولية للاستبداد السياسي في النظم العربية: جدلية الداخلي والخارجي"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، المرجع السابق، ص531، 532.

[25] ماجد نعمة (تحرير)، موسوعة السياسة، (167/1). أسعد مفرَّج ولجنة من الباحثين، موسوعة عالم السياسة، الجزء الثاني والعشرون، "القاموس السياسي"، (31/22).

[26] ينظر: أحمد عبد الله مفتاح، نظام الحكم في الإسلام بين النظرية والتطبيق، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، ط/2003، ص331.

سلطةً غير محدودة في يدي الحاكم، وطلبت طاعة غير مشروطة (غير مترددة) من قِبل رعاياه"[27].

3- **الاستبدادية المطلقة** (Absolutism):

هو وصف أطلق -في الأصل- على نظم الحكم الملكية التي قامت في أوروبا في القرنين السابع عشر والثامن عشر، والتي كانت ترتكز إلى الحكم المطلق والانفراد بكل مظاهر السيادة والسلطان، ولم تُقِمْ وزنا للقوانين القائمة والحدود المتعارف عليها لسلطان الحاكم. وتعود المطلقية -في جذورها- إلى"حق المَلِك الإلهي"[28]، الذي يبرر سلطة رئيس الدولة بإرادة سماوية أو دينية، فتنتفي بذلك مسؤوليته أمام أية هيئة

---

[27] Thomas W. Arnold, *The Caliphate*, Oxford University Press, London, 1924, pp. 47, 48. "The caliphate thus recognized was a despotism, which placed unrestricted power in the hands of the ruler and demanded unhesitating obedience from his subjects".
ينظر في اتهام الحركات الإسلامية (كلها) بكونها حركات راديكالية متطرفة معادية للإصلاح: عزمي عاشور، "الازدواجية الثقافية وتكريس الاستبداد في الدول العربية"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، المرجع السابق، ص370.

[28] ينظر: روبرت ماكيفر، تكوين الدولة، ترجمة: حسن صعب، دار العلم للملايين، ط2/1984، ص193، 194. محمود إسماعيل، المدخل إلى العلوم السياسية، مكتبة الفلاح، الكويت، ط1/1986، ص60- 68. داود الباز، بناء الدولة (المفهوم -الأركان -الشكل) في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط/2006، ص50، 51. أسعد مفرَّج ولجنة من الباحثين، موسوعة عالم السياسة، الجزء الثاني والعشرون، "القاموس السياسي"، بيروت، ط/2006، (9/26- 34). ويرى أصحاب "نظرية الحق الإلهي" أو (التفويض الإلهي) أن السلطة مصدرها الله، وأن الملك يستمد سلطته من الله، وأن الدولة إنما كانت منذ أقدم العصور من صنعه، وأنه قد اختار الملوك لحكم الشعوب، وهم لا يُسألون إلا أمامه. ينظر: عبد الحميد متولي، الإسلام ومبادئ نظام الحكم في الماركسية والديمقراطيات الغربية، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط2/1990، ص110.

أو قانون. وشكل الحكم قد يكون استبداديا أو قانونيا، ولكن الحاكم لا يخضع للمحاسبة أو للقانون، كما أن الاستبدادية المطلقة قد تكون فردية أو جماعية، وهي متقاربة -في معناها- مع الديكتاتورية الأوتوقراطية وإن اختلفت في خلفيات قيامها وتبريرها[29].

4- **الاستبداد السياسي** (Political Despotism):

الاستبداد السياسي هو الانفراد بإدارة شؤون المجتمع السياسي من قبل فرد أو مجموعة أفراد دون بقية المواطنين. فالاستبداد السياسي يفترض وجود علاقة بين طرفين متساويين في الحقوق والواجبات العامة، ينفرد أحدهما بها دون الآخر. فالمستبد يستولي على الشيء دون وجه حق[30]. فهو -في المقام الأول- تقويض لمبدأ المساواة التي لا تقوم حياة اجتماعية سياسية سليمة من دونه[31].

5- **الاستبداد والطغيان:**

[29] ماجد نعمة (تحرير)، موسوعة السياسة، (167/1). أسعد مفرَّج ولجنة من الباحثين، موسوعة عالم السياسة، الجزء الثاني والعشرون، "القاموس السياسي"، (31/22).

[30] محمد هلال الخليفي، "جذور الاستبداد في الحياة السياسية العربية المعاصرة: قراءة تاريخية في مفهوم الاستبداد وتفسيره وآليات تكريسه"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، المرجع السابق، ص284.

[31] الخليفي، المرجع نفسه، ص285. يرى القرضاوي أن ما أصاب الإسلام وأمته في العصر الحديث إنما هو من جراء الحكم الاستبدادي المسلَّط على رقاب الناس. يوسف القرضاوي، من فقه الدولة في الإسلام، دار الشروق، القاهرة، ط/1997، ص144. ويرى نصر محمد عارف "أن الاستبداد السياسي نوع من الحكم الفاسد الذي يجهض فعاليات الأمم ويحول بين الدول وتحقيق أهدافها ووظائفها ويدمر إنجازات المجتمعات، ويخلق حالة من السلبية والتقاعس لدى الأفراد"، "الأبعاد الدولية للاستبداد السياسي في النظم العربية: جدلية الداخلي والخارجي"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، المرجع السابق، ص534.

يعرف إسماعيل الحسني الطغيان بأنه شدة العصيان والظلم، مستدلا بقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ طَغَوۡاْ فِي ٱلۡبِلَٰدِ ١١ فَأَكۡثَرُواْ فِيهَا ٱلۡفَسَادَ ١٢﴾ [الفجر: 11، 12]. فالطغيان -كما يقول- "يُجرّئ صاحبه على أكل حقوق الناس عامة، والهجوم على المستضعفين منهم خاصة [...] فبهذا الفساد العظيم تختل القوانين والأنظمة، وتُثار الحفائظ والضغائن"[32].

إن الطغيان محايث لفعل الاستبداد، فهو ليس شيئا منفصلا عنه؛ ذلك أن معنى الطغيان هو مجاوزة الحد. والاستبداد السياسي-ابتداء- هو تجاوز للحد[33]، بين ما هو خاص وما هو عام من أمور التصرف. فيتحول بذلك الاستبداد إلى طغيان، وذلك بتجريد الأمر من الحق الذي يؤسسه، فتتحول -حينذاك- السلطة إلى وسيلة للسيطرة والتعسف في استعمال الحق، وتتحول علاقة الأمر والطاعة -في المعروف- إلى علاقة إكراه

[32] إسماعيل الحسني، "مفهوم الإصلاح في القرآن المجيد: دراسة في أسبابه ومظاهره"، مجلة إسلامية المعرفة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فيرجينيا، الولايات المتحد الأمريكية، عدد 80، السنة العشرون، ربيع 2015، ص35. ويضيف قائلا: "ولعل أبرز صور الطغيان في هذا العصر تتمثل في عدم فاعلية مؤسسات المجتمع المدني وتقاعسها عن أداء مهامها، ولاسيما مهمة الرقابة على حقوق الأفراد، مما يحتم توفير مزيد من الحرية والشفافية وتكافؤ الفرص بين الجميع. زد على ذلك أن الطغيان يوَلّد في نفوس المظلومين الكراهية والبغضاء تجاه الطغاة والظالمين الذين يتنهون لذلك، فينشرون عيونهم في كل مكان، مما يتسبب في تفرق الأمة وتشتتها، فتصبح فريسة سهلة لأعدائها داخل البلاد وخارجها"، الموضع نفسه.

[33] محمد هلال الخليفي، "جذور الاستبداد في الحياة السياسية العربية المعاصرة: قراءة تاريخية في مفهوم الاستبداد وتفسيره وآليات تكريسه"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، المرجع السابق، ص285.

وإذعان[34]. وتنتفي في هذه الحال كل نوازع الإرادة والاختيار التي تقضي على فلسفة العقد الرضائي.

وإذا كان الاستبداد هو الاستفراد بالسلطة والتحكم في رقاب الناس والاستئثار بخيرات مجتمعهم، فإن لفظ الطغيان يعد من أقدم المفاهيم التي اختلطت بمفهوم الاستبداد، حيث استُخدما للإشارة إلى أنظمة الحكم التي تسرف في استخدام القوة في إدارة السلطة والسيطرة السياسية التامة بواسطة حاكم فرد، أو باعتبارهما "مترادفين غامضين للحكم القسري التحكمي متعارضَيْن مع الحرية السياسية والحكومة الدستورية وحكم القانون"[35]. وإلى أرسطو يعود التمييز بين هذين المفهومين[36].

لقد اعتُبر أن الطغيان حالة مَرَضية بالنسبة للشعب اليوناني، أما الاستبداد فهو حالة طبيعية للآسيويين (الشرقيين). لقد استخدم أرسطو مفهوم الطغيان ليدل به على التوجه السائد للحكم الملكي، "فالطغيان ملوكية لا موضوع لها إلا المنفعة الشخصية للملك"[37]، وهو

[34] المرجع نفسه، ص285، 286.

[35] المرجع نفسه، ص281.

[36] أرسطوطاليس، السياسة، ترجمة: أحمد لطفي السيد، دار الكتب المصرية، ط/1947، ص222. أما المودودي فيستعمل لفظ الطاغوت ليصف "كل دولة أو سلطة وكل إمامة أو قيادة تبغي على الله وتتمرد، ثم تنفذ حكمها في أرضه وتحمل عباده على طاعتها بالإكراه أو بالإغراء أو بالتعليم الفاسد. فاستسلام المرء لمثل تلك السلطة وتلك الإمامة والزعامة وتعبده لها ثم طاعته إياها، كل ذلك منه عبادة -ولا شك- للطاغوت"، أبو الأعلى المودودي، المصطلحات الأربعة في القرآن، دار الفكر، (د.م.ن)، ص101.

[37] أرسطوطاليس، السياسة، ص199.

عبارة عن سلطة فرد يلي شؤون الجماعة السياسية على وجه السيادة[38].

يمكن التمييز بين مفهوم الاستبداد ومفهوم الطغيان من زاوية صفتي **"القهر" و"الجبر" اللتين يشتمل عليهما مفهوم الطغيان، في حين أن الاستبداد لا يتضمنهما في معناه بالضرورة**[39]. فالاستبداد -من حيث هو تصرف غير مقيد وتحكمي في شؤون الجماعة السياسية- يبرز إرادة الحاكم وهواه، ولا يعني -بالضرورة- أن تصرف الحاكم ضاغط بعنف على المحكومين، غير مُبالٍ بقواعد العدل والإنصاف. كما يمكن التفريق بين المصطلحين بالقول إن المستبد من تفرد برأيه واستقل به، فقد يكون مصلحا يريد الخير ويأتيه، أما الطاغية فيستبد طبعا، مسرفا في المعاصي والظلم، وقد يلجأ في طغيانه إلى اتخاذ القوانين والشرائع سترا يستتر به، فيتمكن مما يطمح إليه من الجور والظلم والفتك برعيته وهضم حقوقها، وقد يكيف فظائعه بالعدل فيكون أشر الطغاة وأشدهم بطشا بمن تناولتهم سلطته.

من كل هذا يتبين أن الاستبداد في أصله لا يعني الطغيان بقدر ما يعني التفرد والاستئثار بالسلطة والحكم، والمستبد يدير شؤون الأمة على ما يقضي هواه، مع ابتغائه مصلحة الشعب وخيره، لكنه قد يقسو عليه كما يقسو الأب على أبنائه وهو يريد لهم الخير، وقد يتجاوز حدود سلطته وحدود الخير فيتعسف في استعمال السلطة فيخرج بذلك عن

[38] المصدر نفسه، ص201.

[39] تغليط الخط مني في سائر المقال سواء في المتن أم في الهامش.

حدود العدل والإنصاف. لكن الطاغية -مع اشتراكه مع المستبد في الانفراد بالحكم وتسييره على غير مشورة من الرعية- لا يبتغي خير الأمة ولا صلاحها، ولكنه يريد أن يسومها سوء العذاب، انطلاقا من عقدة التعالي واستخفاف عقول الرعية، فتطيعه أو تخرج عليه.

رابعا: فكرة "المستبد العادل" في مصادرها.

لقد سبقت الإشارة إلى الحديث عن أصل هذه التهمة، وهو أن كثيرا من المستشرقين والكتاب الأجانب والعرب والمسلمين يرون أن الأفغاني وعبده هما صاحبا هذه القالة. فما موقفهما منها؟ والبداية بجمال الدين الأفغاني.

1- الأفغاني وفكرة "المستبد العادل".

لقد أشرت آنفا إلى دعوى الباحثة الأمريكية "نيكي كيدي"، حينما زعمت أن الأفغاني كان صاحب فكرة "المستبد المستنير" (Enlightened Despot)[40] أو "المستبد العادل"[41]. وهذا الأفغاني يتحدث

[40] مصطلح المستبد المستنير يشير إلى تعبير سياسي استعمله في البداية المؤرخون الألمان في القرن التاسع عشر للدلالة على نظام معين في الحكم في تاريخ أوروبا الحديث. ويستعمل بعض الكتاب -بدلا منه- تعبير "الديكتاتور المستنير" أو "الملك المستنير"، ويكاد المؤرخون يجمعون على اعتبار "فريدريك الثاني" ملك بروسيا (1740- 1786) هو نموذج الملك المستنير؛ إذ كان يعتبر نفسه الخادم الأول للدولة. ماجد نعمة (تحرير)، موسوعة السياسة، (167/1). ينظر: Hachette, *Le Dictionnaire du Français,* op. cit. p. 480.

[41] ينظر: شلش، علي، جمال الدين الأفغاني، ضمن سلسلة الأعمال المجهولة، ص160. والمستبد العادل على رأي نصر محمد عارف هو "القادر على فرض سيادة الدولة أو سيادة القانون والتحكم في مختلف أرجاء الدولة، ومنع الخارجين أو القوى المناوئة من الانفصال أو الاستقلال أو تنفيذ قانون آخر، ولكنه -في الوقت نفسه- يكون تحكما قائما على العدل ومطبقا له ومحققا لمقاصده"، "الأبعاد الدولية للاستبداد السياسي في النظم العربية: جدلية الداخلي والخارجي"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، المرجع السابق،

عن فكرة القوة في الحكم قائلا: "**لا تحيا مصر ولا يحيا الشرق بدوله وإماراته، إلا إذا أتاح الله لكل منهما رجلا قويا عادلا، يحكمه بأهله على غير طريق التفرد بالقوة والسلطان. لأن بالقوة المطلقة الاستبداد، ولا عدل إلا مع القوة المقيدة**"[42]. بل إننا نجد الرجل يناقش هذه الفرية عندما بلغه خبرها وسأله مريدوه قائلين: "إن المتداول بين الناس على لسانك :"يحتاج الشرق إلى مستبد عادل" ... فقال الأفغاني: "**هذا من قبيل جمع الأضداد؛ وكيف يجتمع العدل والاستبداد؟ وخير صفات الحاكم: (القوة والعدل)، ولا خير بالضعيف العادل،كما لا خير في القوي الظالم**"[43].

هكذا يذهب الأفغاني إلى فكرة "القوي العادل" لا "المستبد العادل"، وهو يرى أن الاستبداد والعدل ضدان لا يجتمعان؛ ذلك أن العدل يقتضي وضع الشيء في موضعه وإعطاء كل ذي حقه. والمستبد لا يفعل ذلك، إنما قصده الاستفراد بالحكم وتجاوز مشورة الرعية، وإذا كان ذلك كذلك لم يكن هناك عدل ولا إنصاف.

في تأكيده على دور الأمة السياسي، وإعلاء شأن الجماهير في تشييد نظام الحكم وإقامة الدولة الحديثة على أسس من الديمقراطية

ص533. ينظر: الكاتب نفسه، في مصادر التراث السياسي الإسلامي: المنهجية الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ط1994/2، ص86.

[42] الأفغاني، خاطرات جمال الدين الحسيني الأفغاني: آراء وأفكار، تقرير: محمد باشا المخزومي، إعداد وتقديم: سيد هادي خسرو شاهي، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط2002/1، ص83.

[43] الموضع نفسه. ينظر: برهان غليون، الوعي الذاتي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط1992/2، ص52.

(أو الشورى) ينصح الأفغاني الخديو توفيق قائلا: "**إذا قبلتم نصح المخلص وأسرعتم في إشراك الأمة في حكم البلاد عن طريق الشورى، فتأمرون بإجراء انتخاب نواب الأمة، تُسنّ القوانين وتُنفّذ باسمكم وبإرادتكم، يكون ذلك أثبت لعرشكم وأدوم لسلطانكم**"[44]، وكذا قوله لشاه إيران ناصر الدين: "**اعلم يا حضرة الشاه أن تاجك وعظمة سلطانك وقوائم عرشك سيكونون بالحكم الدستوري أعظم وأنفذ وأثبت مما هو الآن، والفالح والعامل والصانع في المملكة، يا حضرة الشاه، أنفع من عظمتك ومن أمرائك**"[45]. ويؤكد القول بالحكم الدستوري والدعوة له في جل أعماله، بالحديث عن دور الأمة في حكم نفسها بنفسها[46]، وها هو ينادي قائلا: "**إن الأمة التي ليس لها في شؤونها حل ولا عقد، ولا تُستشار في مصالحها، ولا أثر لإرادتها في منافعها العمومية، وإنما هي خاضعة لحاكم واحد، إرادته قانون ومشيئته نظام، يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد، فتلك أمة لا تثبت على حال واحد. ولا ينضبط لها سير** [...] **وكل ما يُعرض عليها من هذه**

[44] المصدر نفسه، ص43. وإذا كان الأفغاني قد أطلق آخر صيحة تحذير في وجه الدولة العثمانية -بعدما يئس من السلطان عبد الحميد وإصلاحاته- فإنه "فتح الباب على مصراعيه أمام نقد الأسس التي عليها قوام تلك الدولة [...] وأزمّتها الاستبداد". بلقريز، عبد الإله، الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2004/2، ص46، 47. ينظر: عبد الله علي العليان، "الإسلام والاستبداد: مقاربة نقدية لمقولة (المستبد العادل)"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، المرجع السابق، ص337.

[45] الأفغاني، خاطرات جمال الدين الحسيني الأفغاني: آراء وأفكار، ص55.

[46] يقيم الأفغاني السلطة على أساس من إرادة الأمة، ولم يتوخّ -من أجل تأكيد شرعيتها- البحث عن أساس ديني لها. ينظر: أحمد شكري الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط/2000، ص58.

الأحوال خيرها وشرها، فهو تابع لحال الحاكم؛ فإن كان حاكمها عالما حازما أصيل الرأي، عالي الهمة رفيع المقصد قويم الطبع، ساس الأمة بسياسة العدل [...] **وإن كان حاكمها جاهلا سيء الطبع سافل الهمة أسقط الأمة -بتصرفه- في مَهاوَى الخسران** [...] **وجار في سلطته عن جادة العدل**"[47]. ورأى في إمكانية تحقيق نظام الشورى في الإسلام عن طريق انتخاب نواب الأمة، بطرق ووسائل تتفق والنظامَ الأخلاقي الإسلامي، ولا يناقض أصلا من أصول الإسلام، رأى في ذلك أمرا مقبولا في ذلك العصر[48]، (ولعله كذلك في سائر العصور)، أين تختلف الأشكال وتبقى المضامين راسخة.

إن موقف الأفغاني من الحكم الدستوري هو فرع عن تصوره للحكومة الاستبدادية وموقفه منها؛ فهو يتحدث عن الحكومة ويقسمها ثلاثة أقسام: الحكومة القاسية، ويشبهها بقطاع الطرق، والحكومة الظالمة المستبدة[49]، والحكومة الرحيمة. وتنقسم هذه الأخيرة إلى جاهلة،

---

[47] الأفغاني وعبده، العروة الوثقى، دار الكتاب العربي، لبنان، ط/1990، مقال "الأمة وسلطة الحاكم المستبد"، ص145.

[48] ينظر: عبد الحميد، محسن، جمال الدين الأفغاني المصلح المفترى عليه، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2/1985، ص131.

[49] ينقل خير الدين التونسي عن المؤرخ الفرنسي "تيارس" (Thiers) (1797- 1877) في ذكر عواقب الاستبداد، من أن العمل بالرأي الواحد مذموم، ولو بلغ صاحبه ما بلغ من الكمالات والمعارف، وأنه لا يسوغ أبدا أن يسلم أمر المملكة لإنسان واحد بحيث تكون سعادتها وشقاؤها بيده، ولو كان أكمل الناس وأرجحهم عقلا"، التونسي، خير الدين، أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك، تحقيق: المنصف الشنوفي، الدار التونسية للنشر، تونس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط2/1986، ص112، 113.

يشبهها بالأب الجاهل، وعالمة، وتنقسم إلى أفينة[50]، ويشبهها بالأب المأفون، ومتنطسة[51]، وتكون بأمرين: العلوم الحقيقية النافعة والفنون المفيدة وكذا إعداد آلات الزراعة وأدوات الصناعة وتسهيل طرق التجارة[52].

هكذا يبدو موقف الأفغاني واضحا من الاستبداد والحكومة الاستبدادية والنظام الدستوري، وهو يدعو ضمنيا -بل وصراحة- إلى حكومة عادلة رحيمة عالمة، تقوم بالعلوم النافعة وتستعد بعناصر الاقتصاد وتشق طريقها في الحياة، جامعة إلى السياسة عصب الحياة المال والأعمال. إن الأفغاني يعد أول من أنتج -على نحو منظومي- مقالة سياسية نقدية في الاستبداد[53]، وهو يرى -إلى ذلك- أن حكم الفرد المطلق يكون ويدوم ما دامت الأمة تتخبط في ظلمات الجهل، ومتى فشا فيها العلم فإنها تناهض وتصارع ذلك الشكل من الحكم جاهدة في التخلص من براثينه[54].

---

[50] الأفين والمأفون: الضعيف الرأي والعقل، الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: مجدي فتحي، المكتبة التوفيقية، القاهرة، (د.ت)، (222/4).

[51] النطاسي: الخبير والعالم، المصدر نفسه، (289/2).

[52] الأفغاني، "الحكومة الاستبدادية"، مقال بجريدة "مصر"، في 14 فبراير 1879، ينظر: شلش، علي، جمال الدين الأفغاني، ضمن سلسلة الأعمال المجهولة، ص62- 70. ويضيف في المقال نفسه: "إن من يُساسون بالحكومة الدستورية تستيقظ فيهم الفطرة الإنسانية السليمة، التي تحفزهم للخروج من حياتهم البهيمية الوضيعة، لبلوغ أقصى درجات الكمال، والتخلص من نير الحكومة الاستبدادية التي تثقل كواهلهم". الموضع نفسه.

[53] بلقزيز، عبد الإله، الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر، ص47.

[54] الأفغاني، خاطرات جمال الدين الحسيني الأفغاني: آراء وأفكار، ص87. وفي الفكرة نفسها (أي في كون الجهل من أسباب الاستبداد) يقول أبو سليمان: "ومن أهم ما يسهّل مهمة قُوى الاستبداد لإضفاء المشروعية على ممارسات إرهاب الأمة، والاستبداد بقراراتها وشؤونها هو

2- محمد عبده وفكرة "المستبد العادل".

يأتي محمد عبده في صدارة المتّهَمين بالقول بالاستبداد وتكريسه في الثقافة العربية المعاصرة، وهذا ما استفاده كثير من قرائه ومنتقديه حينما اطّلعوا على مقال له بعنوان "**إنما ينهض بالشرق مستبد عادل**". ويصف محمد عبده هذا المستبد بأنه "**مستبد يُكره المتناكرين على التعارف، ويلجئ الأهل إلى التراحم، ويَقهر الجيران على التناصف، ويحمل الناس على رأيه في منافعهم بالرهبة، إن لم يحملوا أنفسهم على ما فيه سعادتهم بالرغبة، عادل لا يخطو خطوة إلا ونظراته الأولى إلى شعبه الذي يحكمه**"[55].

هكذا يحكم هذا الحاكم المستبد شعبَه القاصر عن تولي أموره بنفسه، لأنه لم يستعد -بعد- للخوض في عُباب السياسة والحكم الدستوري الشوري، ويجب عليه -أول ما يجب- أن يُهيئ نفسه بالتربية والتدرج فيها، "**حتى إذا عرفت الأفكار مجاريها بالتعريف وانصرفت إلى ما أُعدّت إليه بالتصريف، وصحّ الشعور بالتعليل، واستقامت الأهواء بالتعديل، أباح لهم** [أي الحاكم المستبد] **غذاء الحرية، ما يستطيع ضعيفُ السِّن قضمُه، والنّاقِهُ من المرض هضمُه**"[56].

ضعف وعي الجمهور وضحالة ثقافته وتجاربه، وغياب المؤسسات التربوية والإعلامية والدستورية الحارسة الحامية"، أبو سليمان، عبد الحميد، إشكالية الاستبداد في الفكر والتاريخ السياسي الإسلامي، مركز الناقد الثقافي، دمشق، مؤسسة زين المعاني، دبي، مؤسسة النشر الجديد، ألمانيا، ط1/2010، ص14.

[55] محمد عبده، الأعمال الكاملة، (827/1). ينظر: برهان غليون، الوعي الذاتي، ص69.

[56] المصدر نفسه، (828/1).

لقد أثار هذا المقال كثيرا من ردود الأفعال حول موقف الإسلام عموما من الاستبداد[57]، وحول موقف محمد عبده على الخصوص؛ فذهب كثير من الدارسين إلى أنه قد دعا إلى الاستبداد وكرّسه من خلال الدعوة إلى فكرة "المستبد العادل"، ومن ثم يكون عبده قد تراجع بفكره إلى الوراء متخلفا عن فكر المدرسة الإصلاحية وعلى رأسها جمال الدين الأفغاني. فهل هذه هي حقيقة محمد عبده؟ وما معنى مصطلح الاستبداد الوارد في المقال الآنف؟

يذهب محمد عبده -كغيره من علماء الأمة ومصلحيها- إلى القول بضرورة الشورى وتكريس دور الأمة في حياتها السياسية، ويظهر ذلك واضحا في صياغته لمواد الحزب الوطني المصري، حينما يلمز الاستبداد في المادة الثامنة[58] منه، وينعى على المصريين صمتهم عنه قائلا: "**والمصريون يعلمون أن الصمت على حقوقهم لا يُخوِّلهم** [أي الأجانب] **الحرية في بلاد أَلِف حكامها الاستبداد وكرهوا الحرية**"[59]، ويَعُد إطلاق

[57] ينظر: سمير فرقاني، تطور الفكر السياسي الإسلامي وأثره في واقع الأمة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2008، ص592.

[58] تقول هذه المادة: هذا الحزب يخضع للجناب الخديوي الحالي، وهو مصمم على تأييد سلطته ما دامت أحكامه جارية على قانون العدل والشريعة حسب ما وعد به المصريين شهر سبتمبر 1881، وقد قرن هذا الخضوع بالعزم الأكيد على عدم عودة الاستبداد والأحكام الظالمة التي أورثت مصر الذل، والإلحاح على الحضرة الخديوية بتنفيذ ما وعدت به من الحكم بالشورى وإطلاق عنان الحرية للمصريين [...] كما أنهم يحذرونه [أي الخديو] من الإصغاء إلى الذين يُحَسّنون إليه الاستبداد والإجحاف بحقوق الأمة ونكث المواعيد التي وعد بإنجازها"، محمد عبده، الأعمال الكاملة، "برنامج الحزب الوطني"، (1/397، 398).

[59] محمد عبده، الأعمال الكاملة، (1/399)، "برنامج الحزب الوطني".

الحرية السياسية حياةَ الأمة المصرية[60]، وخليفة المسلمين عنده ليس معصوما وليس من حقه احتكار فهم الكتاب والسنة، وهو مطاع مادام على الطريقة، فإذا انحرف أو زاغ أُزيغ به وعُدل به عنه إلى غيره[61]. بل أكثر من ذلك؛ نجده يتأسف حينما يرى استبدادا في الحكام واختلالا في النظام[62]، ويطمح إلى أن تكون بلاده (مصر) حرة مستقلة، ويرى حاكمها منصاعا إلى القانون لا إلى هواه أو هوى حاشيته[63].

إيمانا منه بضرورة الحكم الدستوري الشوري، وإيمانا منه بدور الأمة السياسي، ينادي محمد عبده بضرورة أن يكون قانون الدولة هو القانون الذي تُنشئه الأمة. يقول: "**إن القانون الصادر عن الرأي العام هو الحقيق باسم القانون المقصود بالبيان ليس إلا**"[64]، والرأي

---

[60] المصدر نفسه، (400/1). ونجده يستدل -في تعريفه للوطن أو الدولة- بقول الحكيم الفرنسي "لابرويز": "لا وطن في حالة الاستبداد"، الأعمال الكاملة، (369/1).

[61] المصدر نفسه، (309/1، 310).

[62] المصدر نفسه، (640/1)، يضيف قائلا: "لسنا ننكر أن بلادنا كانت في الأزمان السابقة تحت تصرف أقوام خشنين، لا يعلمون للخليقة غاية إلا وجودهم الشريف، وكانوا يعدون أفراد الأهالي أنعاما خُلقت لهم يستعملونها كيفما يريدون[...] فتلك حالة تعيسة يجب على عقلائنا أن ينتحلوا كل وسيلة لتخليص رقاب العباد منها"، المصدر نفسه، (327/1، 328). كما ينتقد السلطة المطلقة للحكام في بعض الأنظمة الديكتاتورية، هؤلاء الذين "لم يجعلوا للسلطة حدا معينا"، المصدر نفسه، (328/1).

[63] المصدر نفسه، (624/1).

[64] المصدر نفسه، (391/1)، أوردته الوقائع المصرية في 25 ديسمبر 1881. وفي عبارة مشابهة يقول: "إن أفضل القوانين وأعظمها فائدة هو القانون الصادر عن رأي الأمة العام، أعني المؤسس على مبادئ الشورى"، المصدر نفسه، مقال: "الحياة السياسية"، نشرته الوقائع المصرية في 28 نوفمبر 1881، الأعمال الكاملة، (369/1).

العام عنده هم نواب الأمة في المجلس الشعبي، والنائب لسان المنوب عنه، أي نائب عن الأمة، فيكون القانون من وضعها على الحقيقة[65].

هكذا يبدو موقف محمد عبده من الحكم الدستوري المبني على الشورى، ما يعني مناهضته للاستبداد بالمعنى المتعارف عليه، ويبقى أن معنى المستبد الذي ذكره في مقاله ليس المتعسف، وإنما "أن يُرجع الأمر -في تنفيذ الشريعة- إلى فرد واحد، فهو غير ممنوع في الشرع ولا في العقل. لكن تقييد الحاكم بالشريعة غير كاف؛ إذ لا بد من طائفة تتحقق بمعاني الشريعة، فيقوّمونه عند انحرافه ويحضونه على ملازمتها"[66]. وهذا ما يعني استعمال محمد عبده للمفهوم العربي للاستبداد، الذي يعني الانفراد وكذا الحزم في اتخاذ القرارات، وأنه لم يستعمله إلا بهذا المعنى، ولذلك قال في نهاية مقاله: "**هل يعدم الشرق مستبدا من أهله، عادلا في قومه، فيتمكن به العدل أن يصنع في خمس عشرة سنة ما لا يصنعه العقل وحده في خمسة عشر قرنا**"[67].

وكأنه بذلك يشير إلى عجز حكام الشرق الواقعين تحت سلطان المستعمر الأجنبي وجيوشه المدججة بالسلاح.

---

[65] المصدر نفسه، (394/1).

[66] ينظر: عبد الله علي العليان، "الإسلام والاستبداد: مقاربة نقدية لمقولة (المستبد العادل)"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، المرجع السابق، ص340.

[67] محمد عبده، "إنما ينهض بالشرق مستبد عادل"، مجلة الجامعة العثمانية، السنة الأولى، ج1/4 مايو 1899م، ص54، 55، في: عبده، محمد، الأعمال الكاملة، (828/1). ويبدو من خلال تاريخ كتابة محمد عبده للمقال (1899)، بقاء تأثير فكر الأفغاني عليه، فلم يمض على وفاته إلى تلك اللحظة سوى حولين كاملين.

فلم يكن محمد عبده -إذا- داعية إلى الاستبداد والديكتاتورية، وإنما كان داعية إلى الإصلاح السياسي الذي لا يقدر عليه إلا حكام بيدهم -فعلا- مقاليد الأمور، يحكمون بالعدل لا بالهوى والغرض، وفق خطة محكمة ينفذونها في وقت معدود (خمس عشرة سنة على رأيه)، وحديثه عن "المستبد العادل" هو نفسه حديث الأفغاني عن "القوي العادل"[68]، غير أن عبده ينتهج التدرج للوصول إلى الهدف المنشود. فيكون المستبد الذي ينشده هو الشخص الحازم العادل الذي يضع الأمور الموكولة إليه في حزم وعدل وقوة، من دون تردد في اتخاذ القرار[69].

3- موقف الكواكبي من الاستبداد.

يُعد عبد الرحمان الكواكبي الأولَ ضمن طلائع الرفض فيما يتعلق بفكرة الاستبداد جملة وتفصيلا، وقد خصص لهذا الأمر كتابا قائما بذاته أسماه "**طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد**". فما هو مفهومه للاستبداد، وما موقفه من أشكاله وأسبابه ومن ثم علاجه؟

أ- الاستبداد لغة:

يُعرّفه الكواكبي قائلا: "الاستبداد لغة هو غرور المرء برأيه والأنفة عن قبول النصيحة والاستقلال في الرأي وفي الحقوق المشتركة.

---

[68] محمد سليم العوا، في النظام السياسي الإسلامي، دار شروق، القاهرة، ط2006/6، ص309، 310.

[69] العليان، "الإسلام والاستبداد: مقاربة نقدية لمقولة (المستبد العادل)"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، المرجع السابق، ص340.

ويراد به -عند إطلاقه- استبداد الحكومات خاصة، لأنها أعظم مظاهر أضراره التي جعلت الإنسان أشقى ذوي الحياة"[70].

ب- الاستبداد في اصطلاح السياسيين:

يُعرَّف بأنه تصرف فرد أو جمع في حقوق قوم بالمشيئة وبلا خوف تبعة[71]. والحكومة المستبدة هي التي لا يوجد بينها وبين الأمة رابطة معينة معلومة مصونة بقانون نافذ الحكم[72]. والحكومة العادلة -على العكس من ذلك- هي وكالة تُقام بإدارة الأمة لأجل إدارة شؤونها المشتركة العامة[73].

ج- براءة القرآن من الاستبداد:

يرى الكواكبي أن هناك من يذهب إلى أن القرآن قد أتى مؤيّدا للاستبداد السياسي، بحجة أنهم لم يقفوا على دقائق القرآن، نظرا لخفائها عليهم بسبب من قوة بلاغته من جهة، وعدم الوقوف على أسباب النزول من جهة ثانية، ويبنون نتيجتهم بناءا على مشاهدات المسلمين في واقعهم التاريخي، وكيف كانوا يستعينون بالدين لتبرير استبدادهم، فكانت تلك

[70] عبد الرحمان الكواكبي، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، موفم للنشر، الجزائر، ط/2011، ص9.

[71] المصدر نفسه، ص9.

[72] الموضع نفسه.

[73] الكواكبي، المصدر نفسه، ص170. ويميز بعض فقهاء القانون الدستوري بين الدولة القانونية والدولة البوليسية (Etat-police) على أساس أن الحاكم في الدولة البوليسية -على خلاف الدولة الاستبدادية- يكون مقيدا من حيث الغاية؛ لأن حريته في اتخاذ ما يراه من إجراءات مشروطة بأن يتحرى مصلحة الجماعة وليس مصلحته الشخصية. محمود عاطف البنا، الوسيط في النظم السياسية، ص96.

المشاهدات مقدمات لاستنتاج أن الدين (وأصله القرآن) يكرس الاستبداد ويُقِرُّه في السياسة والحكم[74].

يرد الكواكبي على هؤلاء من القرآن ذاته قائلا: "**وهذا القرآن مشحون بتعاليم إماتة الاستبداد وإحياء العدل والتساوي حتى في القصص منه**"[75]، ويقصد بالقصص على الخصوص ما ورد في قصة ملكة سبأ حينما صدقها القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿**وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ**﴾[76]. "**فهذه القصة تُعَلِّم كيف ينبغي أن يستشير الملوكُ الملأَ (أي أشراف الرعية)، وأن لا يقطعوا أمرا إلا برأيهم، وتشير إلى لزوم أن تُحفظ القوة والبأس في يد الرعية، وأن يُخصّص الملوك بالتنفيذ فقط، وأن يُكَرَّموا بنسبة الأمر إليهم توقيرا، وأن تُقَبِّح شأن الملوك المستبدين**"[77]. وهذا ينفي الاستبداد عن القرآن الكريم، ومن ثم ينتفي في أصول الإسلام، ولا مجال لرميها بتأييد الاستبداد، مع تأسيسها على عديد الأمثلة القرآنية التي تناهض الانفراد في الرأي وتدعو إلى الشورى، من مثل قوله تعالى: ﴿ **وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِۖ** ﴾[78] أي في الشأن[79]. وتبقى تصرفات الحكام المسلمين وسلاطينهم عبر فترات التاريخ حجة عليهم، لا حجة على الإسلام.

---

[74] الكواكبي، المصدر السابق، ص20.

[75] المصدر نفسه، ص27.

[76] النمل/34.

[77] الكواكبي، المصدر السابق، ص27.

[78] آل عمران/159.

[79] الكواكبي، المصدر السابق، ص28.

د- مشمولات الاستبداد:

إن صفة الاستبداد، كما تشمل حكومة الحاكم الفرد المطلق الذي تولى الحكم بالغلبة أو بالوراثة، تشمل أيضا الحاكم الفرد المقيَّد المنتخب متى كان غير مسؤول، وتشمل حكومة الجمع ولو مُنتخَبا، لأن الاشتراك في الرأي لا يدفع الاستبداد، وإنما قد يُعَد له الاختلاف نوعا، وقد يكون عند الاتفاق أضر من استبداد الفرد، ويشمل أيضا الحكومة الدستورية المفرقة فيها بالكلية قوّةُ التشريع عن قوة التنفيذ وعن القوة المراقِبة، لأن الاستبداد لا يرتفع ما لم يكن هناك ارتباط في المسؤولية، فيكون المنفذون مسؤولين لدى المشرِّعين، وهؤلاء مسؤولون لدى الأمة، تلك الأمة التي تعرف أنها صاحبة الشأن كله، وتعرف أن تراقب وتتقاضى الحساب[80]. وأشد أشكال الاستبداد -في رأي الكواكبي- هي ما كان من حكومة الفرد المطلق، الحاكم باسم الوراثة، فيكون الكل في الكل، قائدا للجيش حائزا على السلطة الدينية. وتقل هذه الأشكال في الاستبداد كلما قلت حيازة هذا الفرد المطلق على زمام الأمور في الدولة، حتى تنتهي إلى حكومة الحاكم المنتخَب المؤقت المسؤول عن أفعاله ورعيته[81].

إنه مهما اختلفت أنواع الحكومات فإنها لا تخرج -بحال- عن وصف الاستبداد ما لم تُجعل تحت الرقابة الشعبية الشديدة والمحاسبة الدقيقة، ويمثل لهذا النموذج بحكومة الخلافة الراشدة[82]؛ أين كان الخلفاء الراشدون يُنتقدون بكل حرية ومسؤولية، بل ويأمرون

---

[80] عبد الرحمان الكواكبي، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، ص10، 11.

[81] المصدر نفسه، ص11.

[82] يقول في ذلك: "وأظهرَ [أي الإسلام] للوجود حكومة كحكومة الخلفاء الراشدين التي لم يسمع الزمان بمثال لها بين البشر"، المصدر نفسه، ص26.

الرعية بالاحتساب وإبداء الرأي[83]، وعليها أن تكون عاقلة في علاقتها مع راعيها؛ إذ عليها "**أن تعرف مقامها هل خُلقت خادمة لحاكم، تطيعه إن عدل وإن جار، وخُلق هو ليحكمها كيف شاء بعدل أو اعتساف، أم هي جاءت به ليَخدمها لا ليستخدمها! والرعية العاقلة تقيد وحش الاستبداد بزمام تستميت دون بقائه في يدها لتأمن من بطشه، فإن شمخ هزَّت به الزمام وإن صال ربطته**"[84]. أما "المستبد العادل" الذي ينشده الشرقيون فإن الكواكبي قد ذكره ضمن الأُصلاء، ويرى أن هذا غير معقول؛ ذلك أنه لا يجوز أن يتصف بالاستبداد مع العدل غير الله وحده[85].

هكذا يُعلِّم الكواكبي الرعية كيف تستخلص حقوقها من المستبدين، وكيف تلوي أعناقهم إن زاغوا عن العدل إلى الجور، وكيف تكبح جماحهم إن هم خرجوا عن الأمة قبل أن تخرج عليهم. وهذا كله لا يتأتى إلا من رعية عاقلة عرفت مقامها من الوجود، ووعت -بحق- دورها في سياسة أمورها، فتصبح -حينذاك-أصلا والحاكم ظلها، لا أن تصير ظلا لحاكم متجبر، فيهوي بها في مهاوى الخسران سبعين خريفا!!

خاتمة:

لقد تبين من خلال هذا العرض كيف كانت تهمة القول بفكرة "**المستبد العادل**" ملتصقة على الخصوص بكل من الأفغاني ومحمد

---

[83] المصدر نفسه، ص11.

[84] الموضع نفسه. ويضيف في موضع آخر قائلا: "الأمة التي لا يشعر كلها أو أكثرها بآلام الاستبداد لا تستحق الحرية"، المصدر نفسه، ص177.

[85] المصدر نفسه، ص61.

عبده، ورأينا -من خلال نصوصهم ومصادرهم- كيف ردوا على هذه القالة، سواء بشكل مباشر، كما حدث عند الأفغاني، أو غير مباشر، كما عند محمد عبده، أما الكواكبي فلا غبار على موقفه من الاستبداد، وقد كتب في ذلك كتابا كاملا. ووجدنا كذلك علماء المسلمين قديما وحديثا يشجبون الاستبداد كثيره وقليله، ويدعون إلى العدل والمشورة والرفق بالرعية، وسياستها بسياسة التدرج لتدرك مقامها من الوجود ودورها في سياسة نفسها بنفسها على هدى القرآن والسنة وسلوك سلف الأمة. وتبقى تصرفات الملوك والسلاطين عبر التاريخ الإسلامي المتميزة بالجور والاستبداد ظلالا سوداء لأصول ناصعة، وهي مُلزِمةً لهم فحسب، ونحن لا نُقرّها ولا نرضى عنها ولا نبررها، بل نشجبها وننادي بالحرف الواحد: حاسبوا الإسلام في أصوله لا في تصرفات أفراده، فإن فساد الفرع لا يأتي على الأصل بالفساد.

خامسا: أقول في الاستبداد:

أحببت في الأخير إثبات بعض الأقوال في الاستبداد، فَصَلْتُها عما ورد في هذه الورقة، لتبقى على شكل حكم تبقى سائرة على مر الأزمان، وهي مستفادة من كتاب الكواكبي "**طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد**"[86].

-المستبد يتحكم في شؤون الناس بإرادته لا بإرادتهم، ويحكمهم بهواه لا بشريعتهم، ويعلم من نفسه أنه الغاصب المتعدي، فيضع كعب رجله على أفواه الملايين من الناس يسدها عن النطق بالحق والتداعي لمطالبته.

[86] عبد الرحمان الكواكبي، طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد، ص14، 15.

-المستبد عدو الحق، عدو الحرية وقاتلهما، والحق أبو البشر والحرية أمهم، والعوام صبية أقيام نيام لا يعلمون شيئا، والعلماء هم إخوتهم الراشدون، إن أيقظوهم هبوا وإن دعوهم لبوا، وإلا فليتصل نومهم بالموت.

-المستبد يتجاوز الحد ما لم ير حاجزا من حديد، فلو رأى الظالم على جنب المظلوم سيفا لما أقدم على الظلم، كما يقال: الاستعداد للحرب يمنع الحرب.

-المستبد إنسان مستعد بالطبع للشر وبالإلجاء للخير، فعلى الرعية أن تعرف ما هو الخير وما هو الشر، فتلجئ حاكمها للخير رغم طبعه، وقد يكفي للإلجاء مجرد الطلب إذا عَلِم الحاكم أن وراء القول فعلا. ومن المعلوم أن مجرد الاستعداد للفعل فعل يكفي شر الاستبداد.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

فهرس المصادر والمراجع

أولا: مراجع بالعربية:

• أبو سليمان، عبد الحميد، **إشكالية الاستبداد في الفكر والتاريخ السياسي الإسلامي**، مركز الناقد الثقافي، دمشق، مؤسسة زين المعاني، دبي، مؤسسة النشر الجديد، ألمانيا، ط1/2010.

• أرسطوطاليس، **السياسة**، ترجمة: أحمد لطفي السيد، دار الكتب المصرية، ط/1947.

• إسماعيل، محمود، **المدخل إلى العلوم السياسية**، مكتبة الفلاح، الكويت، ط1/1986.

• الأفغاني، **خاطرات جمال الدين الحسيني الأفغاني: آراء وأفكار**، تقرير: محمد باشا المخزومي، إعداد وتقديم: سيد هادي خسرو شاهي، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط2002/1.

• الأفغاني، "**الحكومة الاستبدادية**"، مقال بجريدة "مصر"، في 14 فبراير1879.

• الأفغاني وعبده، **العروة الوثقى**، دار الكتاب العربي، لبنان، ط/1990، مقال "**الأمة وسلطة الحاكم المستبد**".

• إمام عبد الفتاح إمام، "**مسيرة الديمقراطية: رؤية فلسفية**"، سلسلة عالم الفكر، مج 22، عدد 1993/2.

• الباز، داود، **بناء الدولة (المفهوم -الأركان -الشكل) في الشريعة الإسلامية والنظم الوضعية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط/2006.

• البعلبكي، منير، **المورد الثلاثي**، دار العلم للملايين، بيروت، ط2008/4.

• البعلبكي، منير، **موسوعة المورد**، دار العلم للملايين، بيروت، ط1992/2.

• بلقزيز، عبد الإله، **الدولة في الفكر الإسلامي المعاصر**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2004/2.

• البنا، محمد عاطف، **الوسيط في النظم السياسية**، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1994/2.

• بوشلاكة، رفيق عبد السلام، "**الاستبداد الحداثي العربي: التجربة التونسية نموذجا**"، في: علي خليفة الكواري، **الاستبداد في نظم الحكم العربية.**

• التونسي، خير الدين، **أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك**، تحقيق: المنصف الشنوفي، الدار التونسية للنشر، تونس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط1986/2.

• الحسني، إسماعيل، "مفهوم **الإصلاح في القرآن المجيد: دراسة في أسبابه ومظاهره**"، مجلة **إسلامية المعرفة**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فيرجينيا، الولايات المتحد الأمريكية، عدد 80، السنة العشرون، ربيع 2015.

• الحفني، عبد المنعم، **موسوعة الفلسفة والفلاسفة**، مكتبة مدبولي، القاهرة.

• ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (عن ابن عبد ربه)، **المقدمة**، ضبط وشرح وتقديم: محمد الإسكندراني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط/2011.

• الخليفي، محمد هلال، "**جذور الاستبداد في الحياة السياسية العربية المعاصرة: قراءة تاريخية في مفهوم الاستبداد وتفسيره وآليات تكريسه**"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، **الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة.**

• الدهلوي، ولي الله شاه، **حجة الله البالغة**، تحقيق: السيد سابق، دار الجيل، بيروت، ط1/ 2005.

• الربيعي، إسماعيل نوري، "**الثقافة والاستبداد؛ مفارقات القوة والعنف والشقاق: قراءة تاريخية في مفهوم الاستبداد وتفسيره وآليات تكريسه**"، في: علي خليفة الكواري، **الاستبداد في نظم الحكم العربية.**

• شلش، علي، **جمال الدين الأفغاني**، ضمن سلسلة الأعمال المجهولة، دار رياض الريس للكتب والنشر، لندن، ط1/1987.

• الصبيحي، أحمد شكري، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط/2000.

• عارف، نصر محمد، "**الأبعاد الدولية للاستبداد السياسي في النظم العربية: جدلية الداخلي والخارجي**"، في: علي خليفة الكواري، **الاستبداد في نظم الحكم العربية**، مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2/2006.

• عارف، نصر محمد، **في مصادر التراث السياسي الإسلامي: المنهجية الإسلامية**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ط/1994.

• عاشور، عزمي، "**الازدواجية الثقافية وتكريس الاستبداد في الدول العربية**"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، **الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة.**

• عبد الحميد، محسن، **جمال الدين الأفغاني المصلح المفترى عليه**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2/1985.

• عبده، محمد، **الأعمال الكاملة**، دراسة وتحقيق: محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة، ط2/2006.

• عبده، محمد، "**إنما ينهض بالشرق مستبد عادل**"، مجلة الجامعة العثمانية، السنة الأولى، ج1/4 مايو 1899م.

• العروي، عبد الله، **مفهوم الدولة**، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت.

• العروي، عبد الله، **مفهوم العقل**، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط2001/3.

• العليان، عبد الله علي، "**الإسلام والاستبداد: مقاربة نقدية لمقولة (المستبد العادل)**"، في: علي خليفة الكواري (تحرير)، **الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة**.

• العوا، محمد سليم، **في النظام السياسي الإسلامي**، دار شروق، القاهرة، ط2006/6.

• غليون، برهان، **الوعي الذاتي**، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط1992/2.

• فرقاني، سمير، **تطور الفكر السياسي الإسلامي وأثره في واقع الأمة**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2008.

• الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، **القاموس المحيط**، تحقيق: مجدي فتحي، المكتبة التوفيقية، القاهرة، (د.ت).

• القرضاوي، يوسف، **من فقه الدولة في الإسلام**، دار الشروق، القاهرة، ط1997/.

• الكواكبي، عبد الرحمن، **طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد**، موفم للنشر، الجزائر، ط/2011.

• ماكيفر، روبرت، **تكوين الدولة**، ترجمة: حسن صعب، دار العلم للملايين، ط1984/2.

• متولي، عبد الحميد، **الإسلام ومبادئ نظام الحكم في الماركسية والديمقراطيات الغربية**، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط1990/2.

• مفتاح، أحمد عبد الله، **نظام الحكم في الإسلام بين النظرية والتطبيق**، دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة، ط/2003.

• مفرَّج، أسعد، ولجنة من الباحثين، **موسوعة عالم السياسة**، الجزء الثاني والعشرون، "**القاموس السياسي**"، دار نوبيليس، بيروت، ط/2006.

• ابن منظور، **لسان العرب**، مادة (بدد)، دار صادر، بيروت، ط1994/3.

• المودودي، أبو الأعلى، **المصطلحات الأربعة في القرآن**، دار الفكر، (د.م.ن).

• نعمة، ماجد (تحرير)، **موسوعة السياسة**، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط1990/3.

ثانيا: مراجع باللاتينية:

- Arnold, Thomas , ***The Caliphate***, Oxford University Press, . London, 1924

- Hachette, ***Le Dictionnaire du Français***, Edition Algérienne, ENAG, Alger, 1992